

الجامعة التكنولوجية

قسم الهندسة الكيميائية

المرحلة الثانية

حقوق الانسان

د. بشري عبد الله

المخاضرة الاولى

حقوق الانسان

نشأت منذ الخلق الاول و تطورت مع تطور الحضارات وان قيام التشريعات الوطنية والعالمية بتنظيمها والنص عليها جاء لتأكيد ما تحمى الافراد ورعاية لمصالح العام ونشر العدل والمساواة واحترام الكرامة الانسانية حيث الانسان الذي كرمه الله ورفعته درجة اعلى من سائر مخلوقاته امضى على ظهر الارض عمرا صعبا لم يخل ايده من الاضطهاد واهدار الكرامة والحقوق وعيشها بشعر الناس جميعا بان حقوقهم تتعرض للبطش والظلم والارهاب وحيث انه لا يوجد ما يبرر فقر الانسان وإذلاله باعتباره ان نصرة المجتمع لتجسد في المحافظة على كرامة الفرد وانسانيته ومنع كل انواع التعسف التي قد يتعرض لها باعتباره الخلق الانسانية لئلا تنهك عن نشاط البراءة العلم مطالبا باحترام حقوق الانسان وحرية وتغديس هذه الحقوق والحريات باعتبارهما الهوى بعالم الحرية والسلام .

ان الدفاع عن حقوق الانسان منطلقا بضوء المثقفين المؤمنين بالثقل الاسلامي العثيا والرفيعة حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لحقوق الانسان وتوفير سبل حمايتها وانما صياغة الاوليات والاولويات التي تيسر النضال من اجل تحسين الوضع البشري في بلدانهم لان قضايا حقوق الانسان متصلة اتصالا وثيقا بحسن التنظيم للعلاقات الاقتصادية والاجتماعية ونموذج الظروف للالتزام بتحقيق الاستقرار الاجتماعي ولكي يصل الانسان الى ادراك حقوقه وواجباته وان يعرف ان كل حق يقابله واجب وان الوجهة الاخرى لفحريته هو المسؤولية ان لقانون الدولي لحقوق الانسان ليس سوى مبادئ اخلاقية لا سبيل لتحقيقها وانما منفصاة عن ارض الواقع الذي نعيشه .

الحقوق الانسان والحريات الاساسية هي حقوق فريضة مشتقة من حاجات الانسان وطلقاته ويلتزم الاعتراف بها و استحداث وسائل تدافع عنها في القانون الدولي اهم تقدم اخلاقي في هذا القرن .

قد اعتد المجتمع الدولي عدة اتفاقيات بشأن حقوق الانسان وتسعى هذه الوثائق والاتفاقيات الى التزام الحكومات باتخاذ الخطوات الضرورية لضمان حماية هذه الحقوق على صعيد القانون والممارسة في بلدانها .

وقد لعبت الاعلانات دورا كبيرا في الجاز وتحقيق عمليات لجاح البنود والقوانين الدولية التي تنص على حرية الانسان في شتى المجالات ، لقد كثر الحديث عن حقوق الانسان في التسعينات الاخيرة ولعبت دورا مهما وحاسما اثناء الحرب الباردة (1945-1990) واصبح موضوع حقوق الانسان والحريات الاساسية في ظل الاوضاع الراهن من الاهمية بحيث بدأ يتحول الى فلسفة شاملة تنهج نحو احتلال مكان الابدكوجيات لسلطة على المستوى الداخلي والخارجي .

وبلاحظ ان السنوات الأخيرة قد شهدت نقولا غير مسبوق تلاهت باليات التعليم والترويج والدعوة لحقوق الانسان على جميع المستويات والصيغ الرئيسية وراء هذا التحول هو ادراك ان نظام الحماية الدولية لم يعد كافيا لحد ذاته لفرض احترام حقوق الانسان وان التدخل الافضل لتطبيق هذه الحقوق ليس هو معالجة الانتهاكات بعد حدوثها وانما المبالغة دون حدوثها اصلا من خلال مخاطبة العقول والضمائر واشكال التربية الاخلاقية والثقافية والدينية والتي جميعها تشكل بواقع قوة لسلوك يتناغم مع ثقافة حقوق الانسان وبعناهم من اهمية هذا التدخل الايجابي .

ان الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان لم تعد تأتي من جانب الحكومات واجهزة الدولة وحدها بل يشارك فيها هيئات ومنظمات خاصة مثل الحركات الارهابية والمليشيات والجيوش الخاصة ويؤمن بتغير ثقافة حقوق الانسان والدعوة لها وتعليم الناس على كافة المستويات وخاصة الاجيال الشابة مبادئ ومبادئ حقوق الانسان وتنشيط الفرد والجماعة ابتدئا من قيم تعزيز احترام الحقوق والكرامة الانسان .

المحاضرة الثانية

س/ ايهما اقدم وجود الحرية أم الديمقراطية. ولجن حاجة لن ؟

س/ قوة العرب في حريتهم... أم حرية العرب في قوتهم؟ ايهما اصح ؟

ج/ من اغرب المفارقات في العاشقة العربية هي توجه المذهب السول العربية نحو الممارسات الديمقراطية وصناعات الاقتراع بالوقت الذي الشعب فيه فاقد للحرية الامر الذي يوحى بالفصل بين الحرية والديمقراطية اي بمعنى الايمان بالديمقراطية وتاجيل الحرية اي بمثابة وضع العربة امام الحصان. شهدت البلاد العربية مفاصلة بين الحرية والديمقراطية وضعت لغرض الاستمرار في الحكومة واحتكار السلطة وفي النهاية تكون الحرية هي الضميمة .

ان الانتعاليات مهمة ولا ريب في ذلك على ان تكون :-

١. سهيل للمشاركة في القرار السياسي وصيغة تكفل التدلول للسلطة .

٢. ليس فقط الانتخابات معناها وجود صناعات الاقتراع وانما يجب ان تتوفر الحرية للتصويت دون ضغط او اكراه حيث يجب ان تكون هناك مساحة واسعة لحرية الرأي وحرية الصحافة وتشكيل الاحزاب السياسية لا لاد من وضع الحصان امام العربة من اجل المسير نحو الديمقراطية الى بر الامان .

لا لابد من وضع الحرية امام الديمقراطية واعتبر الحرية مقبلا لممارسة الديمقراطية حيث يمكن ان نصل بالحرية الى الديمقراطية ومعنى ذلك ان الحرية هي منطلق الديمقراطية اذا تدورق الحرية هو طريق الديمقراطية بلا مشاكل

اذ يمكن ان نقول ان التفكير بالديمقراطية جاء بعد قرون طويلة من اثاره السؤال حول الحرية فلسفيا ودينيا واجتماعيا وسياسيا هذا من جهة ومن جهة اخرى الديمقراطية تتمركز حول الشعب والجماعة والمؤسسات الاجتماعية في حين ان الحرية تتمركز حول انسانية الانسان والطبع الانساني اقدم وجودا من اي مؤسسة اجتماعية .

س/ كيف يمكن تطبيق الديمقراطية وجنب مساوئ العلمانية في البلاد العربية ؟

ج/ نقول ان الاسلام معارضته للاستعباد والحكم الديكتاتوري الفردي والحرية المتطرفة بنهي الشعور بالديمقراطية وبهذا يمكن ان نصل الى نظام ديمقراطي اسلامي يجمع محاسن الديمقراطية وينجنب مساوئ العلمانية فلو اخذنا مثلا فكرة العلمانية فهي ترى ان يعيش الانسان بلا دين اي لعطاء الدين اجازة طويلة حيث كان للمستشرقين دورا كبيرا في التاكيد على وجود علاقة تفضلية بين الالتزام الديني وبين حرية الفكر واعتمد هؤلاء على ما حدث في اوروبا من خرافات حيث وقفت الكنيسة ضد العلم والعلماء واعدمت الكثير منهم وبذلك ظهرت فكرة العلمانية التي طالبت باقصاء الكنيسة عن مسرح الحياة فكانت النهضة الاوروبية ومن اجل التقدم بالممارسة الديمقراطية فيجب اقصاء الاسلام عن مسرح الحياة وهذا غير ممكن وذلك للأسباب التالية :-

١) الخرافات التي سادت في اوروبا وعرفت التقدم العلمي والثقافي لوجود لها في الاسلام او المنهج الاسلامي لان الاسلام لا يقبل الا ماهو علم وبين .

٢) ان التحررية التي مرت بها الدولة الاسلامية اثبتت بناء اعظم حضارة وفصحى لتاج علمي متقدم بينما التخصصات العلمانية في اوروبا تسير نحو التفسخ الخلقي والتجربة المنظمة .

٣) ان الاسلام ليس عبادات وتعاليم بل هو منهج شامل لبنضم حياة البشر

اما مثالب (مساوئ) العلمانية هي :-

- ١) انكار وجود الله (سبحانه وتعالى) فبعض العلماء العلمانيون يؤمنون بوجود الله ولكنهم ينكرون العلاقة بين الله والبشر .
- ٢) القيم الروحية قيم سلبية ولذلك لا بد من فصل الدين عن السياسة وأقامة مجتمع على اساس مادي اعتقادا على مبدأ ميكلاني (الغاية نير الوسيلة) .
- ٣) تهديم قيم الأسرة ونشر الفوضى الاخلاقية .
- ٤) القيم الاسلامية استنفذت اغراضها وهي عبارة عن شعائر وقصص .
- ٥) ان الادعاء بان الاسلام لا يتلائم مع الحضارة ويدعو للتخلف والرجعية .
- ٦) الدعوة لتحرير المرأة وفق الاسلوب الاوربي .
- ٧) تربية الاجيال تربية سياسية لا دينية .
- ٨) تغفل العلمانية او تتجاهل الطبيعة البشرية باعتبارها مكونة من جسد وروح ونفس فنهتم بمطالب الجسد والنفس البشرية وتتجاهل مطالب الروح .
- ٩) تسمح العلمانية بظهور الفردية والعليفة العنصرية والثقافية وهذا ناكيد لدو اليهود في ترسيخ هذه الافكار حيث أكد احدهم (ما من مسألة اختلف فيها العلم مع الدين الا وكان الحق مع العلم والتباطل مع الدين) .

المحاضرة الثالثة

س/ ما الفرق بين الفكر الرأسمالي والاشتراكي لحقوق الانسان .

- (١) يتمحور النظام الاشتراكي او الماركسي على البناء الفكري الفلسفي للعامل الاقتصادي . والرفاهية الاجتماعية حيث بعد هذان العاملين شرطاً أساسياً لتمتع بالحرية وحقوق الانسان - وهذه الحقوق تسبق الحقوق المدنية والسياسية . اما بالنسبة للنظام الرأسمالي فيؤكد على الحقوق المدنية والسياسية التي لها الاسبقية على كل الحقوق الاخرى .
- (٢) يؤكد النظام الاشتراكي على حقوق الدولة باعتبارها المضمون الوحيد لتأكيد او ضمان حقوق الفرد . بينما النظام الرأسمالي يؤكد على ضمان حرية الفرد وليس الدولة .
- (٣) يؤكد النظام الاشتراكي على الملكية العامة ويلغي الملكية الخاصة او لا يشجعها . في حين النظام الرأسمالي على الملكية الخاصة الى جانب الملكية العامة .
- (٤) الحرية في اي الماركسية هي قيمة عليها يمكن تحقيقها ضمن اطار الجماعة وهذا يعني انها ترجح كفة الميزان لصالح الجملة حيث يذوب الفرد ضمن الجماعة . في حين يرجح النظام الرأسمالي الحقوق الفردية و يؤكد على الجانب الايجابي للفرد او الدور الايجابي للفرد .
- (٥) هنالك اولوية للحقوق المدنية والسياسية في حين لا يلغي الحقوق الاخرى في حين النظام الاشتراكي يؤكد فقط على الحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية .

- (٦) توزيع الثروة غير متكافئ بالنسبة للمجتمع الرأسمالي في حين هنالك توزيع عادل و متكافئ في المجتمعات الاشتراكية .
- (٧) تهدف الاشتراكية لتحرير الانسان من استغلال اخيه الانسان والغاء الملكية الخاصة .
- (٨) تختصر الاشتراكية او تنجح بانها حققت مستوى من المساواة بين ابناء المجتمع في التمتع بالثروة الاقتصادية في حين لا يوجد توزيع متكافئ في النظام الرأسمالي .
- (٩) الدول النامية حالها حال الدول الاشتراكية حيث اولت الاهتمام بالحقوق الاقتصادية والرفاهية الاجتماعية على حساب الحقوق المدنية والسياسية . وقد يكون ذلك مبرراً حيث لا يمكن حدوث رفاهية اقتصادية في ظل دولة مستعمرة وكان عليها ان تقاتل الديمقراطية ام التنمية فاختارت التنمية الاقتصادية والتي هي اكثر اهمية بالنسبة الى الدول النامية الا ان الحقيقة المرة اثبتت فشل هذا الاتجاه فضحت بالديمقراطية دون ان تحقق التنمية وبذلك انهار المجتمع الاشتراكي وبانتهاء الحب للبرادة اصبح الاتجاه عالمي لحقوق الانسان ترتب عليه ما يلي :-

١. لا يوجد تمييز بين الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

٢. لا يوجد فاصل بين ما هو حق ذو طابع فردي وآخر ذو طابع جماعي .

٣. لا توجد هنالك حقوق اساسية وحقوق غير اساسية .

س/ ما علاقة الديمقراطية بحقوق الانسان ؟

اليتت تجارب الاهم ان توفر الضمانات الدستورية لا يلغي حماية حقوق الانسان في بلد معين دون وجود ادارة سياسية ونظام سياسي يحقق حقوق الانسان وحيث ان الديمقراطية هي الاطار الاساسي والسياسي الذي يمكن من خلاله تأمين حقوق الانسان فالديمقراطية ليست حكراً على بلد معين او على ثقافة معينة بل يمكن ان تستوعبها كل الثقافات وهكذا اصبح عالمنا اليوم الاطار الأمثل والانسب لممارسة حقوق الانسان لماذا ؟

لان النظام الديمقراطي نظام سياسي واجتماعي واقتصادي يقوم على ثلاثة اركان :-

- (١) حقوق الانسان في الحرية والمساواة وما يتفرع عنها من حرية عمل وممارسة الطقوس الدينية الى اخره من الحريات الاخرى
- (٢) في دولة المؤسسات والتي يقوم كيانها على مؤسسات سياسية وصحية نعلو فوق الافراد مهما كانت طوائفهم او انتمائهم الطائفي .

(٣) تداول السلطة يقوم على اساس صناديق الاقتراع وحكم الاغلبية مع حفظ حقوق الاقليات الاخرى .

تستنتج من هذا وذلك ان هنالك ارتباط بين الديمقراطية وحقوق الانسان فبعض مبادئ الديمقراطية هي جزء من مبادئ حقوق الانسان ولا يمكن تحقيق الديمقراطية الا بتحقيق حقوق الانسان وحيث انهم وعليه يعد النظام الديمقراطي اقوى الضمانات لحقوق الانسان فهو الحجر الاساس للنظام الديمقراطي

المحاضرة الرابعة

أنواع السلطة-

هنالك من عرف حقوق الإنسان بأنه العلم الذي يدرس علاقة البشر بالسلطة لأن السلطة هي التي تمنح قانون حقوق الإنسان وقد قسم العلماء أنواع السلطة الى أنواع مختلفة فمثلا أوكسبت كومت قسم السلطة الى نوعين ،

١. السلطة النيو فراطية والتي هي السلطة الدينية (اللاهوتية) أو سلطة الآلهة .
٢. السلطة النيسيو فراطية والتي هي السلطة الوضعية أمل توماس هوبز فقد قسم السلطة الى ثلاثة أنواع :-
 - (١) السلطة المونكارية: التي هي السلطة التي تمكن بيد شخص واحد .
 - (٢) السلطة الاورستقراطية والتي تتركز بيد هيئة حاكمة .
 - (٣) السلطة الديمقراطية والتي تتركز بيد الاغلبية .

اما قسم السلطة الى ثلاثة أنواع:

- (١) السلطة الدستورية التي تقوم على وضع دستور وانتخابات وهي اقرب الى السلطة الجمهورية .
- (٢) السلطة الملكية: وهي التي نقس فيهم واعراف معينة وتتركز بيد عائلة معينة اي الحكم يكون فيها وراثيا .
- (٣) السلطة الكرناتيكية وهي السلطة التي يفودها شخص له صفات خاصة فيستطيع ان يتخذ المجتمع من مشكلة معينة او مشكلة .

اما قسم السلطة الى نوعين :-

- ١- السلطة الديمقراطية و ٢- السلطة الديكتاتورية
- فيعتقد ميكافيلي بان السلطة بهما كانت سواء ديمقراطية او ديكتاتورية لا بد ان تسقط وتكون هنالك سلطة اخرى فالسلطة لا تدوم على وقرة واحدة .

اما بالنسبة الى توماس هوبز فيعتقد ان الملك المستبد الديكتاتوري هو الأصلح للمجتمع لأنه من أنصار المذهب الفردي وان الملك يحكم الأفراد بسلطة لا رجعة فيها .

ويعتقد بان الإنسان فوضوي يتبعه وانه عاش فترة من الحرب لمدة طويلة دفعته إلى أن يعيش بحالة خوف من أخيه الإنسان ومن أجل وضع حد لهذا الخوف تنازل الفرد عن جزء من حقه ليمنحه للدولة وفق عقد لا رجعة فيه وعليه تكون السلطة في أي توماس هوبز ثلاثة أنواع والنوع المونكاري هو الأفضل في رأيه تلافيا لحالة الفوضى التي يعيشها الإنسان .

يختلف توماس هوبز في أفكاره عن جون لوك وهو أيضا من رواد نظرية العقد الاجتماعي لأنه يعتقد بان الحالة الطبيعية التي يعيشها الإنسان ليست حرب وفوضى وإنما هي حرية الإنسان الذي يتصرف وفق أساس عقلي ويعزو حالة الاستقرار هذه إلى ثلاثة أسباب :-

١. وجود قانون مستقر وواضح .

٢. وجود قاضي عادل .

٣. وجود قوة تنفيذية لتنفيذ القانون .

وفي نظر الأفراد متساوين في الحقوق والتولجيات ومهما تزايد الحياة تشابكا وتعقيدا فهي لا تدعو إلى الخوف والفوضى وإنما تدعو إلى الاتفاق على شخص يتولا تنفيذ القانون دون أن يميز بين شخص وآخر أو بين زيد وعمر فلا بد من التفكير بإيجاد سلطة لإقامة العدل بين الناس ولتنظيم حرياتهم فالحاكم عند جون لوك ليس سوى مجرّد حاكم يحكم وفق نظرية العقد الاجتماعي ومن حق الأفراد استخدام حقوقهم ضدّه إذا سلطته ليست سلطة مطلقة .

(إضافة للملزمة)

اعتبر جان جاك روسو علاقة الدولة بالمواطن علاقة قائمة على أساس العقد بين الأفراد والحاكم فالفرد له حق التمتع بحقوقه مقابل مستحق الفرد السلطة له فيؤكد جان جاك روسو أن الإنسان خلص من حالة الفوضى عندما أخذ كل فرد جماعة له وأصبح عضوا في تلك الجماعة ولكنه غير خاضع إلا لنفسه ويعتقد جان جاك روسو أن الحالة الطبيعية والاجتماعية التي نشأ في ظلها الفرد كان اسعد حالا وأن التطور والتقدم هو الذي افسد طبائع البشر وكان سببا في شقائه حيث أدى إلى وجود قوانين طبقية وعدم التساوي بين الأفراد يعتقد جان جاك روسو أن الإنسان بولد حرا لكنه مكبل بالأغلال من كل جهة وينسأل جان جاك روسو عن إمكانية انتقال الإنسان من الحرية التي ولد فيها الى حالة العبيدية التي يعيشها خاضعا للسلطة التي تحكم بمصيره .

أما بالنسبة إلى نيقولا ميكافيلي فيعتقد بان الديمقراطية نوع من الفوضى الاجتماعية انماها مع توماس هوبز لأنها تسمح بالتدخل لثبات المجتمع في الجهلية السياسية .

المحاضرة الخامسة

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

ذكر العالم مونيسكيو في كتابه أنواع السلطة والتي هي ثلاثة أنواع:-

1. السلطة الجمهورية: وتعتمد على مبدأ الديمقراطية وتقوم على أساس التفضيلة وإذا ما خلس الحكم الجمهوري عن التفضيلة انخفض الشعور بها وهذا يؤدي إلى قيام الاستبداد الذي يستند على شيء من الرعب وعدم الأمان ثم يؤدي إلى انهيار الحكم القائم.
2. الحكم الاستبدادي: والذي يقوم على مبدأ الرعب.
3. الحكم الملكي: والذي يقوم على حسب المجد والتشرف.

نظر مونيسكيو في أفكاره هذه على العقلية الفرنسية والحالات الانفعالية والشكل الدستوري السياسي في فرنسا إضافة إلى العادات والتقاليد.

نستنتج من ذلك أن مونيسكيو يربط بين نمط الحكم والأيدولوجية أي الفكر الاجتماعي السائد في ذلك البلد فإذا حدث أي خلل في الأيدولوجيا الاجتماعية يؤدي إلى انهيار الحكم السائد.

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

ولد في عصر لجس الرابع عشر واشتهر في صيدان الأدب والفلسفة والانتكولوجيا وكان معجب بحرية النشر وحرية الصحافة والأعلام وبدأ بؤلف الموسوعة العرفية ولقد تعرض إلى السجن في الباستيل ونفي إلى إنكلترا، وكان يدعو إلى الحكم الملكي المفيد ويرفض الملك المستبد وكان يدعو إلى الدين العقلي ويهاجم الدين المنعصب ويهدف بالتطبيقية والنظام الطبقي وبهذا يخالف كارل ماركس حول الشيوعية.

د. أحمد هـ. هـ. هـ.

يؤكد هيجل على أنه كلما اندثرت حضارة تظهر حضارة أخرى وأن أساس وجود المجتمع هو الأسرة حيث ينهض الفرد من خلال الأسرة والمجتمع والمولة والسلطة عند هيجل هي سلطة مطلقة وهي فوق كل شيء أي يخضع الفرد خضوع تام للمولة لماذا؟؟؟؟

لأن هيجل يعتقد أن الدولة هي فكرة الإلهية في الأرض أي بمعنى هي بصورة الله في الأرض أي أن نظريته تستند إلى نظرية التفويض الإلهي والمولة التي يقومها الملك ماضي الإلهية وحصل بين الله والناس والملك هو التفويض من قبل الرب في حكم العباد وأن طاعتهم واجب. والمولة قدسية تجسد إرادة السماء ويؤكد هيجل أن الدولة أو الحضارة إذا اندثرت في مكان ما تظهر في مكان آخر لتكمل مبدأ مسبوقة التاريخ، فمثلا كانت حضارة وادي الرافدين ووادي النيل والحضارة الصينية والهندية كلها اندثرت لتولد حضارات أخرى وفي مكان آخر مثل الحضارة الإغريقية في اليونان ثم ما لبثت هذه الحضارات أن تندثر لتظهر حضارات جديدة أخرى في مثل الحضارة الرومانية وبعدها الحضارة الإسلامية وما لبثت الحضارة الإسلامية أن تتعرض للضعف والسقوط حتى ظهرت الحضارة الأوربية وهكذا...

Ahmad Al-Helvi

المحاضرة الأخيرة

س/ماذا تكون الحرية والديمقراطية ولادة عسرة بالنسبة للمجتمع العربي دون غيره من البلدان ؟ هل يكمن الخلل في العقيدة أم في تركيبه الأساسي العربي أم في السحب العربية ؟

غفل الإجابة على هذا السؤال لأبد إن نعرف إن المضمون المدني للديمقراطية يقتضي المساواة بين الحقوق والواجبات بغض النظر عن نوع الإنسان وجنسه واثنياته الطائفي وولائه السياسي ، أن المضمون السياسي يكمن تمكين الشعب من دستور ديمقراطي تكون فيه السيادة للشعب وبغض النظر عن الأفكار المختلفة للإجابة ، عن هذا السؤال ، البعض يعتقد أن الشورى هو الشكل الحقيقي والأساسي للديمقراطية وهذا يناسب المجتمع العربي بغض النظر عن مضمون تلك الشورى .

البعض الآخر يعتقد أن الديمقراطية يجب أن تقتصر على الجانب الانتخابي الذي تقوم عليه أيولوجية دولة ما أو شعب ما ، البعض الآخر يعتقد إن الوعي هو الأساس لقيام الديمقراطية ولا ديمقراطية بلا وعي وإن الجهل هو المناخ المناسب للتعصب الديني في حين يعتقد بعض المفكرين أن الإسلام أقرب إلى الشورى والديمقراطية ولا يمكن تطبيق الديمقراطية في البلاد العربية لأنها تحمل الطابع الطائفي لكن بعض المفكرين العرب يعتقد أن الإسلام ليس تيوقراطي وأن منصب القاضي والمفتي والحاكم هو منصب مدني وليس ديني ويعتقد أغلب المفكرين أن أهم التحديات التي تواجه المسلمين اليوم هو نظرتهم للعلاقة بين الإسلام والمعاصرة حيث حاول البعض منهم التوفيق بين الإسلام والأفكار الغربية فالمصلحة تقابل المنفعة والشورى تقابل الديمقراطية وراي الجماعة تقابل رأي الأغلبية . من هذا نستنتج أنه يمكن أن تكون الولادة للديمقراطية والحرية العربية ولادة سهلة إذا كانت مبنية على وعي وليس تعصب .

س/يرى بعض المحللين عدم صلاحية النظام الديمقراطي للمجتمعات الإسلامية ؟ عال ذلك ؟

هناك فئات يعتقدون عدم صلاحية النظام الديمقراطي في العالم الإسلامي وهؤلاء :

(١) المسلمين المتعصبين حيث يرون أنه لا يمكن الفصل بين الدولة والدين أي بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والقضائية حيث أن الأساس في الديمقراطية هو الفصل بين السلطات الثلاثة في حين يكون الدين هو الأساس في التشريع بينما الديمقراطية الإنسان هو الذي يشرع لنفسه .

(٢) الاجتهاد يعني الرأي للإمام والمفتي وليس لأصوات الأغلبية كما هو في الديمقراطية . أما حجج فئة الغربيين المتعصبين هنالك بعض المفكرين يتساءلون عن إمكانية تطبيق الديمقراطية في جميع المجتمعات على حد سواء ويعتقد البعض منهم أن الديمقراطية يمكن أن تطبق في مجتمع دون آخر ويزعمون أن المجتمعات الشرقية متخلفة وغير مؤهلة لتطبيق الديمقراطية وينتظفون من حجج أقرب إلى العنصرية، فمثلا على سبيل المثال مونتيكيو يعتقد أن الديمقراطية الممثلة هي أصلح للمجتمع الإسلامي ، أما أرسطو طاليس يعتقد أن أرقى الاجناس هم اليونانيين وهم أقرب إلى تطبيق الديمقراطية .

ما البرابرة العرب فهم أصلح للنظام الديكتاتوري .
ما دليل خوف فيعتقد أن المجتمع الأمي لا يمكن تطبيق الديمقراطية فيه . أما الفئة الثالثة فتتركز على مثالب الديمقراطية حيث طرح عدد من المفكرين بعض المشكلات التي تقف أمام تطبيق الديمقراطية من هذه المشكلات هي طغيان الأغلبية على حساب الأقلية والتهديد المستمر لمصالح الأقلية التي لاتوافق صوت الأغلبية ثم أحد عوائق هذه الديمقراطية هي القانون الحديدي ولاوليكراتية .
لرد على هذه الحجج :

- بما إن جوهر الإسلام هو العدالة والمساواة وتحقيق إنسانية الإنسان فبالتالي لا يوجد في الدين الإسلامي ما يمنع من تطبيق الديمقراطية أما فيما يتعلق بان فكر الديمقراطية فكر مستورد وغربي فقد اخذ الإسلام أفكار مستوردة وغير عربية، فمثلا الدواوين لحساب أموال الإسلام هي أفكار غير عربية لإدارة شؤون الدولة الإسلامية وهو أساس نظام أعجمي .
- حفر الخندق لم يعرف العرب حفر الخنادق أثناء الحرب وأيضا هذه الفكرة فكرة فارسية أما فيما يخص طغيان الأغلبية على حساب الأقلية فيمكن معالجتها بالتعليم والوعي وأجهزة الاعلام .

احمد الحلفي

مقدمة حقوق الإنسان

يمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها المعايير الأساسية التي لا يمكن إلغاؤها ولا سحبها دون أن يحدوها أو يقيدها كرامة الإنسان.
رأى من شأن احترام حقوق الإنسان أن يفتح آفاقاً
تنموية الفرد والمجتمع تنمية كاملة.

خصائص حقوق الإنسان

يمكن إدراج أهم الخصائص التي تتميز بها حقوق
الإنسان بما يلي:

١- حقوق الإنسان لا تقتصر على ولا تكونت
منها بحد ذاتها بل هي للناس من أجلهم بشرية
(مبدأ صلاحي) أي لكل فرد.

٢- حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر بغض النظر
عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي،
فحقوق الإنسان (عالمية).

۳۔ حقوق انسان کے بارے میں گفتگو کرنا، غلط نہیں ہے۔

۴۔ اُن کے حقوق کے بارے میں گفتگو کرنا، غلط نہیں ہے۔ (غیر قابلہ للثقة)

۵۔ کی جیسے تمام انسانوں کو کرامت ملے، اُن کے حقوق کے بارے میں گفتگو کرنا، غلط نہیں ہے۔ (غیر قابلہ للثقة)

جذر حقوق الإنسان وتطورها في التاريخ البشري

الإنسان لديه كرمه الله ورفعته درجة أعالى من سائر مخلوقاته
أما في تلك فظهر الأرضاً مديداً لم يخلأ أبداً من ضمير
وأهدار اللامعة والحقوق. وكان ذلك كله من صنع الإنسان
نفسه.
وقد لعبت مسألة حقوق الإنسان وحرياته دوراً كبيراً في تغيير
الكثير من التورات والانتفاضات في مدونة تاريخ الإنسانية

حقوق الإنسان في العصور القديمة والوسطى

حقوق الإنسان في حضارة رافديلا -

لقد كانت أقدم مبادئ الإنسان في تنظيم أولي الحضارة
المعقولة قبل أكثر من أربعة آلاف سنة في بلاد الرافدين وقد
أجمع الباحثون في الحضارة البشرية على أنه ظهر الشرع
والإنسانية القانونية وتدرجاً وتطويراً لتنظيم المجتمع في
حضارة ما تعتبره المعايير التي تحكم بوصفها مواضع
الحضارة والباحثون في أصول العراف البشرية في تلك المدن

تعد تلك الحضارة في سلم التطور الحضاري والتقدم العلمي
 قديما في ادي ايرافدي اهتماما بسالة حقوق الانسان منذ
 منتصف القرن الرابع قبل الميلاد اذ بدأ تدوين الشؤن القضائية
 والحقوق المتعلقة بالافراد والطبقات الحاكمة . ولا شك
 انهم سعلوا حكاما وبلوكا في اشارة الى تشريع العدل
 بين الناس لحماية الضعفاء ومنع الظهور بالقوة لهم .
 وقبل ان تظهر الحضارة النابوية في ادي ايرافدي في مطلع القرن الثالث
 قبل الميلاد لم تكن القواعد الاجتماعية واصول المعاملات
 بين الناس مدونة في هيئة . احكامها كانت غلات
 وفقا لبد يجب اتيامها لتنظيم الحياة
 وهذا هو الشرائع المدونة :

١- شرايع اودو - كاجينا [٤٣٧٨ - ٤٣٧١ ق م] :-
 وهو آخر حكام دولة كاش . كان أصله من طبقة الكهنه
 وانتزج اكلهم من سلالة (اودو - كاش) حقق اصلاحات وتنظيمات
 مدونة من اجل القضاء على الظلم والتعسف الذي سلا فيه
 من قبل طبقة الحكام والكهنه . كانت هذه الاصلاحات تقدم
 المحاولات في تطور المجتمعات البشرية . فقد عالج نظام
 الضرائب ، و فرض حقوق الرقيم على المرات التي
 تنز و تروجين ، و قد صاغه لاصلاحات .

٢ - شريعة أميخو [٥١٢ - ٥١٤ م.م.] -

لقد أصدر مؤسس سلالة أور الثالثة أور - غو شريعة
مهرية أحتوت على حقوق زواجين خدمت الإنسان و
الإنسانية في تلك الفترة إذ حقق الأعداء الفرد بقضائه
بأمر المرتشين وسالبي أموال الناس وضع إذا يقع ليقيم
فرعية للثرب المتنفذ .

٣ - قانون لبث - عشر [٥٠٠ - ٥١٠ م.م.] -

وهو خامس ملوك سلالة أيبين الذي أفتار عصره بمرور
كبير في الدين والفرجة والشرائع المودعة . ولم يعلنا في
سور ٣٨ مارة منه أصل ١٠٠ مارة - بفضل تناول قضايا حقوق
الإنسان و بفضل مواد اقتصادية .

٤ - شريعة حمورابي [١٧٩٢ - ١٧٥٠ م.م.] -

هو سادس ملوك سلالة بابلية التي حكمت في مدينة
بابل . وقد حوت على سلطة اللغة البابلية عن تجرلا سور
الصلوات يبلغ ارتفاعها نحو مترين ونصف المتر أكتشفت في عام
[١٨٩١ م] وقد أحدث أكتشافها دهشة كبيرة في جميع أنحاء
العالم المقرون إذ أنها توضع في سيرة تطور المجتمعات و

وَتَقَاتِلُونَهُمَا أَلْفَ مِائَةِ مِائَةٍ ~~مِائَةٍ~~ مِائَةٍ مِائَةٍ مِائَةٍ مِائَةٍ
أَخْتِصَانًا لَهُمَا النِّصْفَانِ :

المادة ١٥٠ :- (أذا أُلْتَمِ رجل رجلًا آخر متبرعة قتل وكذا
لم يستطع أو أُنْتَه فَيُقْتَل مَتْرُوكًا) .

المادة ١٥١ :- (أذا أُخْتِصِفَ رجلًا آخر رجل
صغيرًا فإنه يُقْتَل) .

المادة ١٥٢ :- (أذا هَرَبَ أَبْنَاءُ فِتْنَةٍ سَبَابَةٍ) .

ثانياً : حقوق الإنسان في الحضارة الأفريقية :

حتى قبل حقارة الأفريق فواحد منهم : عرفت الحرية أهدى من
وهو المشاركة في الحكم . أهمية المشاركة في الأمور السياسية ، لأنه
لم يقتصرنا للفرد بحرياته الشخصية .

فمما يحق الملكية ، كانت عندهم ملكية الأرض جماعية ثم تحولت إلى
ملكية القبايل .

ومما يتعلق بالحقوق السياسية : فقد اعتبرت الديمقراطية
هي الإسلام في الأصل للحكم . وكانت تتشبه بحاشيتهم تقتضي بالاعتبار الإنسان
بعد الرجل في كليات الدولة .

وقد اعتبرت الحضارة الأفريقية الانتخاب وسيلة غير مقرونة

لاختيار الحكام ، وكان الانتخاب يتم بطريقة

وقد كان لعدم التوارث الاختصاص طويلاً منذ أن للذين الأفريقية ، كان

الجميع يألفه طبعاً : طيبة الإحراز ، وطيفة ، لرقاد ،

وكان نظر الأفريق بأن حلة للطاعة والعمل ، كما أن المداوة في

الشرائع والفقه اليونانية لم يزل أسعد حفاة الأفريق ، ففهم

قوانينهم بكونهم المداوة من حقوقها المدنية ، وذهبها تحت مظلة

الرجل في مختلف مراحل حياته .

ثالثاً : حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية :

كانت الحركة عند الرومان تعني المشكلة في الإسرة السياسية والوصول الى تحقيق فكرة أقرار حكومة شعبية يشارك فيها جميع الأفراد .
وقد عرف الرومان ملكية الأرض لفردية والجماعية ، أما الحرية الدينية فلم يفرقوا فكانت تواجه الانتهاك ، خاصة بعد انتشار المسيحية وأخذوا بها الناس .
وما يتعلق بحسب الانتخاب ، كما كان نظام يختارون عن طريق الانتخاب .
قبل الجائيد الشخصية .
وكانت هناك طبقتين : طبقة الإشراف وطبقة العامة ، ولم تكن هناك مساواة أمام القانون بين الطبقتين ، ولم يشراف للطبقة العامة بلحق بالخدمة ولم يشاركوا في المجالس الشخصية ، كما لم يُعترف لهم بالمساواة أمام القضاء .
كما أن حقوق المرأة كانت مطلوبة ومنهكة فلم يقرر لها حق الانتخاب والترشيح ، كما عرف الرومان إرث ، وكان وصيهم النساء " بليثريم " عند اليونان .
كما نوا يحملون ثماراً غير متساوية ، وفي الليل يحلبون بالأسلحة وكانت تفرض عليهم أسس العقوبات .

«تفت السند شمع المساواة من حقوق الإنسان»

أولاً : الديانة المسيحية

كانت المسيحية دعوة ونبوءة خالصة ، فلم تهتم بنظام كالم الذي
تفضلته ، فالتفت بإعلان حرية العقيدة والادسوة ، كما يستماع
والمساواة ، وحببة الإنسان لخصيه الإنسان ، وكانت تهدف
إلى تحقيق مثل أفعال للإنسانية بضرورة تلك أسس المحبة
كالهدف في محاربة التعصب الديني .

وقد حملت المسيحية في حضرة يهودية والقيصرية حقوق الإنسان
كراسة الشخصية الإنسانية وفكرة تعدد السلطة .

كما أنها رأيت أنه سلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله . وبهذا
تكون قد رسمت حدوداً غامضة بين ما هو ديني وما هو
دنيوي متأهل تنفيذ المجتمع بأي أسس وضع .

(أعطوا ما لغير لغير وما لله لله) .

إن الجاد في الأسس الإنسانية التي رسمتها المسيحية
نورة متقدمة في جميع علاقاتها كالحقوة والتميز الطبيعي .
وقد وقفت المسيحية بمسئولية كبرى بحقوق الإنسان .

عملت بك حماية الضعفاء والمحافظة لك حقوق العمال

ثانياً : الديانة الإسلامية :

تستمد فكرة حقوق الإنسان أهميتها في الشريعة الإسلامية
عن أهمية الإنسان ذاته ، فالإنسان أكرم مخلوقات
الله سبحانه وتعالى على الأرض .

وقد أعطتنا الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة
رؤية واضحة عن مكانة أهمية الإنسان ووجوب استعفافه
لحقوقه كونه دون تمييز ، فالخلفاء كلهم عباد الله الذين أكرمهم ، وفاء لله
يقول سبحانه وتعالى : « ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في
البير والبعر » . وتقول تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم
من ذكر وأنثى » . وفي ذلك أنصاع عن تفرؤهم بين آدم كرامة ذكر وأنثى .
فالإسلام دستور كامل يستهدف إقامة حياة إنسانية كريمة و
رفيعة يتكرر فيها العقل والضمير ، وتستقل فيها الإرادة والتفكير .
يشعر فيها كل إنسان بأنه سيد نفسه ، ومالك أمره ،
السلطان الأعلى عليه سوى سلطان الحق الذي لا يعلى عليه .

فالشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقاً تخصهم كأفراد و
حقوقاً تخصهم كجماعة . فالإسلام يخلو أن يبلغ كل إنسان
عالم آمن وسكن آمن . ولا يسكن حصانته وذلك لحماية حرمة و
حرمة ، وفما ذلك يقول الحق تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأمنوا وتسلموا على أهلها ذلك خير لعلكم تذكرون » .

ولقد كان الإسلام أفضل مما تقدم من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، فقد حقق الملكية كونه ضرورة من الضرورات الاجتماعية وسبيلة كمشايخ حجاجات الماسدا يقول تعالى :
 « هو الذي خلق لكم في الارض مساكيا » وانفقوا مما
 جعلكم مستخلفين فيه » .

ويقول عليه الصلاة والسلام : « المساكون شركاء في ثلثية :
 في الماء والقطر والنار » .

كما يدخل الإسلام كل العمل يقول تعالى : « فاد انصبت لصلاتي
 فامتنعوا فيها لربها واتقوا ربها » .

كما ان الإسلام لا يميز في الحقوق بين المسلمين وغيرهم ولا
 فيما بينهم ولا في النسب ، مما لا يقول تعالى : « ان اكرمكم عند
 الله اتقاكم » . وقوله عليه الصلاة والسلام : « لا فضل لعربي
 على اجنبي الا بالتقوى » .

كما اهتم الإسلام بالعلم وادرجه في كل مسلم ومسلمة ، قال عليه
 الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » .
 وقد حث على سائر علمه عليه وبنده بحرصه لتحصيله
 قال تعالى : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات »
 كما أكد الإسلام مبدأ المساواة والعدالة في كل مكان حرية
 العقيدة

١- حقوق المرأة في الإسلام

٢- حقوق المرأة

٣- حقوق المرأة

٤- حقوق المرأة

٥- حقوق المرأة في الإسلام

كانت المرأة العربية في عهد عامة أوضاعاً اجتماعية ظالمة ، في فترة ما قبل الإسلام ، كانت متعاقبة قبل الإسلام . لم يكن لها حق يعترف به ، وكانت تعتبر عناءاً ، والخصومة ، والحزن ، في مجتمعات ما قبل الإسلام ، وكانوا يظنون أنها مستقرة ، وهي طفلة ، مؤودة ، من دون ذنوب ، حنتها ، كونها أنثى .

وذلك لم يمنع بالطبع ظهور بعض النماذج المستقرة لبعض النساء العربيات ، ولكنها كانت قليلة العدد ، وفي فترة زمنية متقاربة . وكانت أبرز هذه النماذج بلقيس ملكة سبأ ، ملكة مصر ، نفرتيتي ، وكلبوساترا ، وكذلك خلافاً لهذه النماذج عاشت المرأة وضعاً سيئاً فرضته التقاليد والنظم الاجتماعية السائدة في فترة ما قبل الإسلام ، الرجل ، عليه

فأما بعد الإسلام ، وضع حدٌ لما كان عليه ، وأقر حقوقها ، وأمنها ، المنزلة ، والأشقة ، بها كالمساواة ، لا ، وتفقير ، الكثير في الجباة ، حرمها من عبودية ، وخلصها من الظلم ، والاضطهاد ، وطمع عنها التقاليد التي كانت تزعج نفسها .

دلتیہ بنت فاسقہ حقوق لڑائی / اسلام ملک محمود /

أولها : النقرة المتساوية للرجل والمداة باعتبارهما بشداً
فضل لإحداهما لإحر الأبالقوت والعل اصاع . تال تال
 « يا أيها الناس انا خلقناكم من ذرواتكم وجعلناكم شعوباً وتبائل
 لتعارفوا انا أكرمكم عند الله اتقواكم »

ثانياً: وإن اذمنت المرأة بأن الحسد قد أتى ذلك لصبيعتها . وكذا ذلك
لا يفسد حقها في العلم والعمل

قال لها: ان مصاعبة المرأة - من الحياة العامة لا تقبل أهمية من مصاعبة
الرجل - بل ان الرجل من مقتضى البناء واسعاً للرأى للمصاعبة
في ميادين الحياة، فتشاركه المرأة الرجل الصلابة في المصاعبة
وتقلبت أكتافها وبرعت في مجال المصاعبة وسارت أكتافها بين إلقاء (الشمس) في
راحتي المقاتلين واعتبرت الحياة ودلفت أكتافها في الميادين
التي كانت حكر الرجال.

٢- حقوق الأسير وأهل الذمة في الإسلام

إذا كان الإسلام قد أقر حقوق الناس أجمعين فلا بد أن يحوز
الأسير والذمي حقوقاً - قال تعالى :
« وَيُطْعَمُونَ أَطْعَامًا مِثْلَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُيُوتِهِمْ إِلَّا أَنْ يُنْفِقُوا إِنْ ضَرَّبُوا غُيُورًا وَقُلْ لِمَنْ أَضَلُّ مِنْهُمْ إِنْ ضَلُّوا » وقال عليه
الصلوة والسلام : « أطعموا الجائع ولبسوا العائف أي الأسير وغوروا
المريض » صحت عليه الصلاة والسلام .

وقد أقرت آيات الترانة المسيحية الفيا جميع حقوق
أهل الذمة - أهاب الديانات الأخرى - من يهود و نصارى و صابئة من
آمنوا بالله تعالى لإنهم خلقه . وفي ذلك قال الحق تبارك وتعالى :
« إِنْ مِنْكُمْ أَصْنَاءٌ مِنْهُمْ فَادْعُوهُمْ بِالدِّينِ الَّذِي هُمْ عَلَىٰهِ مُسْلِمُونَ » وقال عليه
الصلوة والسلام : « ادعوا أهل الذمة إلى دينهم »

فالآيات تنادي بفتح جميع الحقوق والواجبات وتشتد
الآيات . العلق الصبح .

وتعد وثيقة اليقين التي وضعتها برسول الكريم محمد صلوات الله عليه وآله وسلم
وسلم ، هذا أمثلياً للتعبير عن حقوق أهل الذمة في الدين الإسلامي
أو صوابها : صوابها ؟ مستند في وثيقة قد يسود المذنية
يعامل معاملته المتساوية في الحقوق والواجبات .

وهذا حقوق أهل الذمة في الإسلام أنهم لا يكرهون ما ترك
دينهم ، قال تعالى :

« لَا يُكْرَهُ عَلَى الْمَذْمُومِ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا رَحِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ »

وقد روي انتم انتم لا ينبغي انتم (و قد روي الله عنه) ذبح شاة فقال له انتم
عياض لا تنفس جارات اليهودي . ثم كررها فقال له انتم
كم مرة تقول هذا .
فقال له : ان لم يرد (عليك الصلاة والسلام) قد اوصانا بالبشار
حقا خشينا انه سيورثه .

٣- الاسلام ومكانة الرق

انظر قامة احترم قيمة الانسان وتكرّم خلقه ، الفخر الاسلام
نظام الفوارق الطبيعية ، واعلان المساواة في الارض والسموات
وانتد حقوق العبيد .

كما ان الامرات القرآنية صرحت وبوضوح على اهمية الرق
على تحرير العبيد والرق من الاستعباد وحشت كل انتاج
سبل خلاصهم وانقاذهم من يدهم اعدائهم .

وفي ارقاء نفسه فقد غنى الاسلام منقر انسانيا لتقليص
العبيد بين الرقيق والارحار من خلال تشريعات اسلامية
كما نياتنا انها هو المرحمة بالضعفاء والارقاء . من ذلك ان
الاسلام جعل كفارة القتل الخطا بعتق رقبة ، وجعل الرق
شهر رمضان لعدة تشريعية كفارة عن رقبة .

وهذا يصور لنا الطرق والاليات المتدرجة التي ابتكرها
الاسلام لتقليص العبودية بوسائلها الممنوعة .
وقد اعطى الرسول الكريم محمد (عليه السلام والسلام) العبيد

مما يرضون، الواجب حاسبتهم، وأنفسهم، حقوقهم، والرافعة بهم، وقال
«أصواتكم - عبيدكم - أضعوهم ما تكلمتم به، أضعوهم ما تكلمتم به»
«تكلّفواهم فوق ضامتهم، وإذا تكلفتموهم فاحبسوهم» . صفة إمام حليّة
والسلام .

٩
المصادر القانونية كقوانين البرلمان في بريطانيا

١- الميثاق العظيم Magna Carta سنة ١٢١٥ م

كانت نتيجة الصراع الطويل مع كلام في إنجلترا سبباً لظهور
الميثاق العظيم . وهو وثيقة مكتوبة أنتزعت من السلطة الملكية
بعض الحقوق الأساسية المتعلقة بهذا الميثاق بشكل خاص معيار
الضرائب وحياتها .

أصدر الملك جون هذا الميثاق في ١٩ حزيران ١٢١٥ . ومنذ ذلك الحين
التي تضمنت الوثيقة ، منع الإنجليز من فرض ضريبة جديدة ما دونه ملك
فيهم إلا بقرار ، ونصت الوثيقة على استقلال القضاء و
العرش كما نصت أيضاً على منع توقيف أي مواطن
أو سجنه أو مصادره إلا بقرار من المحاكم . كما نصت
على حرية التنقل والتجارة . وفي ٢٢ حزيران ١٢١٥ وافقت
البرلمان .

٢- مرسلة الحقوق Petition of Right عام ١٦٨٨ م

صدرت هذه المرسلة في ١٦ حزيران ١٦٨٨ بعد صراع بين
الملك والبرلمان وهو عبارة عن مذكرة تفصيلية تضمنت حقوق
حريات المواطنين . وقد اشترط البرلمان في موافقته على
المال الذي طلبه الملك شارل الأول للمعركة اسبانيا اذ وافق
الملك على مرسلة الحقوق ومنذ قبل الملك هذه المرسلة
والله اعلم .

١ - ان يحلف الملك عند طلبه التتبعات والقروض الاجبارية

٢ - ان يضمن شخصها الاقتصادية الحقيقية مقدرة

٣ - لا تعدل الا نظام العرضية وقت السلم

٤ - احترام الحرية الشخصية

٥ - عدم فرضها على ائب هدية ووثيقة البرلمان

غير ان النزاع لم يلبث ان تجدد بين الملك والبرلمان بشأن حق الملك
في فرض الرسوم العسكرية. وقد اتهم الملك بالارتكاب جريمة
الخيانة لحقوق الشعب وحراته وهدد الحكم فيه واعدم.

١١٤٩ م

١٥
إعلانات حقوق الإنسان والمبادئ العامة
(١٩٤٦ ب ١٧٨٩)

- إن مفهوم حقوق الإنسان قد تبلور في عدة تأميمات معينة ،
بلورته فلسفة الإنوار الإيجابية . . . يحتوي عليهم الإعلان على مقدمة
وسبع عشرة مادة . وهو مع ايمانهم عند غزارة فكرية لاقرارها
وكبره الإعلان مطبقة الحاضر ، الذي يدير حول لنقاط لاثية .
- * نلاحظ حقوق طبيعية غير مسبوقة لا يبررها الزمان وهي
الحياة والحرية والمساواة .
 - * هدف المجتمع السياسي هو اكتشافها في حقوق الإنسان
 - * إن هذه الحرية مسبوقة الحدود والتأجيلات على ممارستها ، فهي حقوق
الإنسانية .
 - فجاء الإعلان إعلانا لحقوق الطبيعة والتي لا يمكن التنازل عنها ،
فالضحية الإنسانية هي وأن لم تكن كما الناسد . . . قد اعتنق
الإعلان مبدأ الحرية بصورة قاطعة . . . انطلاقة من مفهوم الحرية
والذي يشمل كل قطاعات النشاط الانساني فقد ركز الإعلان
الفرسي على بعض الحريات التي يبتشرها المواد [السابعة
والثامنة والثانية] . . . إذا لم تكن اتهام أي إنسان أو توقيفه أو
انتقاله إلا بما كالات التي تحددها لقاتون ، ولا يمكن معاقبة إنسان
إلا وفقا للأحكام القانونية ، وأنا المقدم يرى حقا ثبتت أدلته
كما تمنع المادة العاشرة ازجاح أي إنسان بسبب رأيهم لدرسية

كان للإعلام طابعه المميز المؤثر في الإيجاد التي تلتها ، فمنها يشترك
ذلك بسبب المكانة الرومانسية التي احتلتها فرنسا آنذاك ،
و بفضل دقة الصياغات المحددة للحقوق . ذلك أن إعلان
١٧٨٩ لا يذكر فقط الحريات الرئيسية (الحرية الفردية ،
حرية الرأى ، التفكير ، الدين ، وصف الملكية) . ولا يعلن
مبادئ التنظيم السياسية (ومنها مبدأ الفصل بين السلطات) بل
إنها كنه تلك تضمنت تحديدات تتناول التقادير السياسية والحرة
التي تلتها .

وفيما فرنسا شهدت ، لحديثها ، الديمقراطية والإعلانات غير الاعتراف
لعام ١٧٨٩ ومبدأ دستور ٣٠ أيلول ١٧٩١ والإعلان لحقوق
الإنسان والمواطن لسنة ١٧٩٣ . و دستور ١٨٤٨ وغيرها .

معضلة الدولة والأجهزة العاملة في قضايا حقوق الإنسان

معضلة الأمم المتحدة وحقوق الإنسان :

انشاء الميثاق الخاص بالأمم المتحدة عدداً من الأجهزة الرئيسية
الثلاث منها متعلقة بحقوق الإنسان هي :
الأمم المتحدة العامة

تشكلت من كل أعضاء منظمة الأمم المتحدة . تجتمع الجمعية بانتظام
مرة كل عام ولها حق المناقشة وإصدار التوصيات في جميع
المسائل تدخل ضمن نطاق الميثاق .

تصدر الجمعية قراراتها بشأن المسائل الأساسية بالاعتماد
البسيطية لأغلبية الأصوات كما أنه في المسائل التي تتطلب
ذلك تصدر قراراتها بما في ذلك إقامة الجمعية الثلاثين .

فيما يتعلق باختصاصها الجمعية بما في ذلك حقوق الإنسان ، تقوم
الجمعية بدور أساسي وتشير توصيات بقصد إتمام التدابير
في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والتعليمي والصحة
الإدائية كما تقيم حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية
أسداً كافياً بلاميز بينهم فيما يخصها أو اللغة أو الدين
وتنشئ الجمعية منذ وقت آخر أجهزة عربية ذات طابع حقوق
إنسان ، وكذلك لجان خاصة من أجل

مصادرها مما تأدية المهام الملزمة على حائزها فيما يتعلق بحقوق الإنسان

ثانياً : المجلس الاقتصادي والاجتماعي

يختص المجلس بتفسيق مقاصد الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية
ومفاهيمها المقاصد العمل على انه يشيخ في العالم احترام حقوق
الإنسان والحريات الأساسية للجميع . ويؤمن التعداد مشاعلي
اتفاقيات لرفضها على كيمية لقاعة . ويعقد المجلس في العادة
حورتين عاديتين كل عام . وتعال البنود الخاصة بحقوق الإنسان
التي كمنه المجلس اجتماعي للتفريها .
ومن واجبات المجلس اقامة صلة بين الأمم المتحدة وبين الوكالات
الدولية المتخصصة وذلك بموجب اتفاقيات خاصة

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

١٩٤٨
لم تكسب حقوق الإنسان الطابع القانوني والدولي إلا بعد
العامين كتوف الإنسان الصادر عن منظمة الأمم المتحدة عام
١٩٤٨ . فجاء الإعلان أشكاساً للدماء الكثيرة التي استلعبها
الاسم المتقددة واجهته في الرئيسية .

أما حقوق الإنسان فقد صارت في الحقوق المدنية والسياسية

فإنها هي المساواة ، وأن الناس

سياسية اسم القانون ، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة من
دولة الحق تفرقة ، وهي الحرية الشخصية ، والحق في التنقل و
الخروج من الدولة ، والدولة اليها ، والحق في اللجوء إلى بلد غير بلده هرباً
من اضطهاد . والحق في العمل ، والحق في التجمع ، والحق في التظاهر
أو عقوبة سياسية أو عرقية للكرامة الإنسان ، والحق في
الزواج والحق في التملك والدين وإقامة الشكليات المدنية
سراً وهذا ، والحق في الإرشاد في إدارة الشؤون العامة
للبلاد والحق في تولد الوظائف العامة .

أما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

وهي تشمل الحق في العمل ، والحق في الضمان الاجتماعي ، والحق في
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والحق في العمل وفي
اختياره بشرط عمالة ورضية ، والحق في التماس سبل النقا

يا اولي الاعمال الصالحين - والحقا يا ابراهيم - وحاسن الغرائي ٢ والحقا يا مسبحين
محيين - كان للحاققة ملك الصوة والرضا هبة. والحقا يا لتعلم

الحولك تخرج من الخوف الدائم
الحولك من هلم فاعبد الدائم
لولا الحولك قد يكون في راحة مع الاستعداد
لولا يلقي الى صبره في مقامه
الذي هو في لمة را همد في العالم

١٤
المدرسة الطبيعية والفلسفية

الأجتهاد

إن المدرسة الطبيعية أرمي يعرفها بكثرة الطبيعي الذي ساد أوربا في
القرن السادس عشر. يؤكد ذلك أن الإنسان حر بطبيعته مساوياً
لغيره وأن الحرية هي من إنسان الطبيعة وهذا المجتمع الكفيع
والقانون الطبيعي ينشأ وإما أن لا يتعدى أهله إلى أفراد تلك أمواله وأهله
وعند المخالفة مجبا عقوبة، لهذا لأنه خرج عن القانون الطبيعي.
ومن أبرز سواد هذه المدرسة:

جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤ م)

ولد جون لوك في بريستول ودرس الطب في أكسفورد ونشأ في حقوق
سياسية غامرة بريستول باتجاه هولندا، وهناك كتب كتابه الشهير
في العقل البشري، وكان المفكر في الحقوق الطبيعية للإنسان
وأنه جون لوك افترض أن لكل من الناس حقوق طبيعية هي
الحياة والحرية والملك، والغاية من الحكومة حماية هذه الحقوق
طريق العقد الذي بينهم فإذا انتهكت فبإلزامهم الحق للشعب
الثورة ضدها والإطاحة بها. ومعنى هذا أن الشعب هو
صاحب السيادة والسلطة الحقيقية وراء الحكام.

مهنا جالك ريسو ١٧٨١ - ١٧٧٨ م

ولد في مدينة جنيف في سويسرا وعاش فيها تقريبا طوال
حياته نكاحا خادما ومعلمًا وسكرتيرًا وتتمثل بينا المذنب / دربييه .
وكما فاشل في مسيرته ورواياته ، لكن هذا الشخص الذي يحكم
يدبر أمر نفسه وضع فلسفة لغيره
من أشهر كتبه (العقد الاجتماعي) . اعتبر جالك ريسو
أن العلاقة بين المواطن والدولة قائمة على أساس العقد الذي يبرره
بين الإنسان ، فالفرد الحق في التمتع بحقوقه الطبيعية في المقابل
للدولة ، التي منحتها للفرد تلك السيادة عليه ، واجب كفاؤه على تلك
الحقوق .

مؤلفه
مؤلفه
(1789 - 1900)

جاءت نظرية الديمقراطية متأثرة بآراء جيمس هاملتون

أهمها :

١- تأثير العقلية الفرنسية بالحوار الطبيعي

٢- كمال الديمقراطية والتجارة

٣- الإنشائية كانت لتقسيم العقلية

٤- شكل الدستور ليس هو

٥- لتقاليد والعادات التي كانت أساس الحكم في القوم

وقد وجد مؤلفه أن الملك المستبد هو لها أن على إرادة

الملك على القانون، ولهذا فلهذا يحسم بأن تقسيم السلطات

لكونه غير هذا التقسيم ضمان للمحافظة على حريات أفراد الشعب

وإرادة الشعب أن الحكومة راحية يومها بتوقعات ذلك

الحكم الذي يمتد ذلك، وأن الحكومة التي يكون أن نفساً

تأثيره يتبع

١- الحكومة الجمهورية ارتفعت إلى عيار بعض الديمقراطيات

وبعضها استعراها .

٢ - الحكومة الملكية

٣ - الحكومة الاستبدادية

• يتولد عن كل نوع من أنواع هذه الحكومات يترك لنا حكم خاص من
أحياء ، لذلك . فالحكومة الجمهورية تترك شعباً محدد العدد ، أما
الحكومة الملكية فتترك شعباً متوسطاً ، وأما الحكومة الاستبدادية
فإنها تناسب شعباً كبير العدد .

والحقيقة أن يوسف كوي الحاضر السليم يستريح
ببعض الأفكار إلى الواضحين . والدمقرطة هي هذه
هو شعب الدولة وصاحبها .

أما سوارت فل

فقد اعتبر الحكومة له كواهم

أفضل أنواع الديمقراطية والديمقراطية هي الديمقراطية
لشعبها . كل دعاها بالحكومة الشمولية .

١٧٩٤ - ١٨١١

أما قولنا في إنكلترا فقد شرعنا في تقاسمكم هناك
فما يجب به مقاومة بحرية المفاصلة وحرية النشر
فما عاد قولنا في فرنسا قد انبثرت الحرية في الكفاح فالحق
الناحية ولم تكن الحرية لهم فقولنا وإذا رجع كل أمة
إلى حرية إدارتها والمفكر في ذلك ما هو غير ما
ترجع توتة إلى السلوية البائع الذي تسبب فيه لفسرية
الارادة والتحكم المرب

أذن لا القارئ مشترك في الخط
معنا للمقارعة والذمة ~~معنا~~ ^{الحرية}
بعضنا الخطاء الكريمة للناس في تسبب
القانون

والحرية المقصود هي له مقارعة أهل تسبب
في الرأى والرأي

مرتب السليمة
في الوقتية
في التدرج
في السليمة

ولكن حول كرسية هي الغاية، الله نسيت
أم السعادة هي الغاية والكريمة هي
الوسيلة لتحقيق السعادة المستمرة.

وإذا كانت كرسي المحلقة للفرد كسليم
بتحقيق السعادة فلما وانتهى
المرحلة القريبة بالقلوب النفس
واجب أن يتم المتعة والاستعداد بالخلق والتفكير
بالسيرة

السعادة هي الغاية

والمراد من السعادة هو السعادة
هذا السعادة هي السعادة المستمرة

المقوق والمخيمات الطبيعية والخاصة

تعتبر المخيمات الطبيعية من أهم المخيمات التي يجب أن
يتمتع بها البشر، لأنها تتعلق به كشيء طبيعي، كحق الفرد
في الأرض وحرية في النقل واختيار مكان الإقامة، وحرية
منزله وشرعية معاملاته البشرية.
الحق في الأمن والسكناء البدنية :-

لقد اُدرست في السنوات الأخيرة أعمال التهذيب والتعداد
والعقوبات والمعاملات لقاسية والغير انسانية التي تمارسها
تلك السلطات وتحتل عنكرامت.

منذ مهام السلطة في المجتمع المعاصر كضمان حياة الفرد
وسلامته، ويعتبر الحق في الحياة في طبيعة الحق الإنساني
التي نصت عليها مختلف الشرائع السماوية والمواثيق الدولية.
فكل انسان الحق في الحياة، فالإنسان يولد حراً
متساوياً في الكرامة والقوة.

وان حرية الإنسان لا تنفرد فقط كحق في الحياة والسلامة
الإنسانية، وانما تنفرد أيضاً بعدم انتهاك هذه الحرية
واقتضاها لا شكال الاستلاب مثل الرق والعبودية.

كما يتضح حق الإنسان في الحياة ، حرية التصرف بحسبه
مثل وصفه بغير اعضاءه بحسبه لا تتنازع بها من قبل المواطنين
هو محتاجين لها بعد وفاته

كما ان من واجب السلطة انه تؤمن للأفراد الحقوق الثلاثة التي
تضمن سلامتهم البدنية .

حرية التنقل واختيار مكان الإقامة :-

يعتبر حق التنقل من الحقوق الطبيعية الأساسية للإنسان
وهو حق من الحقوق داخل بلاده من جهة ، وحق من مفاوز من جهة
أخرى . وقد كفل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذا حقاً من المائة الثالثة عشرة
التي جاء فيها (ان لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل
حدود كل دولة)

حرية المنزل والحياة الخاصة :-

حرية المنزل من الحريات الأساسية التي أقيمت بها الاساسيات و
المواثيق الدولية والإعلانات العالمية وأولتها عناية وحماية خاصة
فالمسكن هو الذي يربط الإنسان بحماية نفسه ولا يسمح
بمخوله إلا بأذن مآلله .

حرية وسرية المراسلات الشخصية

وتعني عدم دوافع مصدر أو استرخاء في سرية المراسلات
بين الأفراد المتضمن ذلك عندنا لدى حق ملكية الخواص
بين الاقتصاد المقصود لأنه المراسلات أو الاتصال بحرية
العدد الفكرية والاقتصادية

١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠

بعد هذه كراياتنا أهم كرايات الإنسانية التي نطالبها
التي نطالبها بها، وذلك لارتباطها بالشمسية بحوائج الإنسانية
وتشمل هذه كراياتنا ما يلي:

حرية الرأي والتعبير

تعتبر هذه كراية ركيزة أساسية في كائن الديمقراطية. وهي
ضمانة أساسية للديمقراطية وأحد مقاديرها الأكثر
بروزاً، لذلك أقرتها الدساتير والنصوص التشريعية
كأفكار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإلقتا قيات والمواثيق
الدولية.

ويقصد بحرية الرأي، قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفعاله
بحرية تامة بغض النظر عن الوسيلة التي يستخدمها سواء كان
ذلك بالاتصال المباشر بالناس أو بالكتابة، الإذاعة، الصحف
أو بواسطة الرسائل.

حرية المعتقد الديني :-

يعتد مبدأ الحرية وفقاً لاعتقادنا اختيار المعتقد الذي يريد الإنسان أن يكون
هنا في ممارسة شعائر ذلك الدين في السر والعلانية .
وفي ٢٥ تشرين الثاني ١٩٨١ أصبحت الجمعية العامة للأمم المتحدة
قرارها رقم ٥٥/٣٦ المتضمن إعلاناً بشأن الحق في اعتقاد، كان جميع أشكال
التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد .

الحق في التعليم :-

يعتبر هذا الحق من الحقوق الأساسية للإنسان . فاللّ تعليم يؤدي إلى إشباع
والثروة المعرفية مما يؤدي إلى علاقات طيبة وتعاوناً بين هذه الشعوب
الشعوب وبالتالي إلى احترام حريات بعضها البعض . ومن هنا تكمن ضرورة
التعليم والزاوية ومجانيته .
وقد أهتمت منظمات اليونسكو بقضايا التعليم وأصدرت مجموعة من التوصيات
والتوصيات القابلة للتطبيق كالتعليم للتمييز في التعليم

حرية الصحافة :-

تستند حرية الصحافة أساساً على حرية الإعلام والرأي،
والمعروف أن هذه الحرية المعترف بها عالمياً كحقاً من حقوق الإنسان
للإنسان أقرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨
في كبرى دولها، فمما كان نواتجها تنطوي على صدور وبالتالي فإن
حرية الصحافة لا تنجو من هذه القاعدة الأساسية ..

الكليات الاجتماعية

إن الديمقراطية لنيابية كدستورية لا يمكن أن تعمل بدون ضمانات
كثيرة / ضمان في / اجتماعي / المناقشة / الأحرار / المسؤولية /
موجود الديمقراطية السياسية ضرورياً لتمتع الأفراد بحقوقهم ، وتشمل
هذه كليات :
١- حق الاجتماع

حق الاجتماع وتالياً كليات :-

لقد أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨ في مادته
العشرية ، بأن كل إنسان له الحق في حرية الاجتماع في
الجماعات ، كما أنه يجوز أن يحد ذلك الاجتماع الكمي بما
تستلزمه الديمقراطية ، فكل إنسان له الحق في الاجتماع
في وقت ما لتدبير أو تعبير أو غير ذلك من الشؤون العامة وتبادل

الرأى أو الدافع على راء صيد وانشاع الخوف بالقلوب

فتكون الجمعيات يعنى تشكيل جمعيات من فروعها وهى مستقلة
وهذا برون الإحتياج مع الإعتقاد للبلد فى المسائل التى تهم هذه الجمعيات
للتحقيق الإقتضايات التى أُنشئت من أجلها والدافع عند المبادىء التى أنشئت
لها وكل ما ذكره من الإقتضايات التى كانت من جملة ما كانت
أغراضها من جهة دوافعها الشرعية والقانونية.

دعنا نرى الآن انتداب السيد الأحرار إلى الجمعيات

بعد تقرر ذلك انتداب السيد الأحرار إلى الجمعيات من جهات
للضابطة بمقتضىهم وتكميلهم في حالهم خاصة فيما يتعلق بالعدل وقروضهم
ضمانهم بادلهم لربهم العمل مع الاقتراض هذه الانتدابات بادلهم وضمانهم
أى ذلك مما يعنى وهو حقيقة القول أن الانتدابات المهنية معترف بها حسب
القوانين والمواثيق الدولية

فالانتدابات المهنية التى تعد من بين تلك الفروع التى
وأما آثارها المادية والمعنوية أرقى من غيرها حيث أن الجمعيات المهنية
أى بكونها لا دور لها فى هذه كغيرها من الجمعيات التى لا